

## تاج العروس من جواهر القاموس

والحَرْبَةُ : فَسَادُ الدِّينِ بِكسر الْمُهْمَلَةِ وَحُرْبَ دِينَهُ أَي سُلْبَ يَعْنِي قَوْلَهُ " فَإِنَّ المَحْرُوبَ مَنْ حُرِبَ دِينَهُ " .  
 والحَرْبَةُ : الطَّعْنَةُ : والحَرْبَةُ : السَّلْبُ بالتَّحْرِيكِ .  
 وحَرْبَةُ بِلَا لَامٍ : ع بِلَادٍ هُذَيْلٍ غَيْرُ مَصْرُوفٍ قَالَ أَبُو ذؤَيْبٍ :  
 فِي رَبْرِبٍ يَلْقَى حُورٍ مَدَامِعُهَا ... كَأَنَّ زَهْنًا بِجَنْدِيٍّ حَرْبَةَ  
 البَرْدِ أَوْ هُوَ مَوْضِعٌ بالشَّامِ وَحَرْبَةُ مِنْ أَسَامِي يَوْمِ الجُمُعَةِ  
 لِأَنَّه زَمَانٌ مُحَارَبَةُ النَّفْسِ كَذَا فِي الناموس قُلَّتْ : وَقَالَ الزَّجَّاجُ :  
 سُمِّيَتْ يَوْمَ الجُمُعَةِ حَرْبَةً لِأَنَّهَا فِي بَيَانِهَا وَنُورِهَا كالحَرْبَةِ ج  
 حَرْبَاتٌ مُحَرَّكَةٌ وَحَرْبَاتٌ بِسُكُونِ الرَّاءِ وَهُوَ قَلِيلٌ قَالَ الصَّاعِنِيُّ .  
 والحَرْبَةُ بالكسْرِ : هَيْئَةُ الحَرْبِ عِلَى القِيَاسِ .  
 وَحَرْبَهُ يُحَرِّبُهُ حَرْبًا كَطَلَبِهِ يَطْلُبُهُ طَلَبًا وَهُوَ نَصُّ الجَوْهَرِيِّ وَغَيْرِهِ  
 وَمِثْلُهُ فِي لِسَانِ العَرَبِ وَنَقَلَ شَيْخُنَا عَنِ المصباح أَنَّهُ مِثْلُ تَعَبٍ يَتَّعَبُ فَهُمَا  
 إِنَّ صَحَّ لُغَتَانِ إِذَا سَلَبَ أَخَذَ مَالَهُ وَتَرَكَهُ بِلا شَيْءٍ فَهُوَ مَحْرُوبٌ  
 وَحَرِيْبٌ وَج حَرْبَى وَحَرْبَاءُ الأَخيرةُ عَلَى التَّشْبِيهِ بِالفَاعِلِ كما حكاه سيبويه  
 مِنْ قولِهِمْ : قَتِيلٌ وَقُتِلَاءٌ كَذَا فِي لِسَانِ العَرَبِ وَعُرِفَ مِنْهُ : أَنْ الجَمْعَ راجِعٌ  
 لِالأخِرِ فَإِنَّ مفعولاً لا يُكسَّرُ كما قاله ابن هشامٍ نَقَلَهُ شَيْخُنَا .  
 والحَرْبُ بالتَّحْرِيكِ : أَنْ يُسَلَبَ الرَّجُلُ مَالَهُ .  
 وَحَرِيْبَةٌ : مَالُهُ الَّذِي سَلَبَهُ مَبْنِيًّا لِلِمَفْعُولِ لا يُسَمَّى بِذلكِ  
 إِلاَّ بَعْدَ مَا يُسَلَبُهُ أَوْ حَرِيْبَةُ الرَّجُلِ : مَالُهُ الَّذِي يَعِيشُ بِهِ .  
 وَقِيلَ : الحَرِيْبَةُ : المَالُ مِنَ الحَرْبِ وَهُوَ السَّلْبُ وَقَالَ الأزهريُّ يَقَالُ :  
 حَرِبَ فلانٌ حَرْبًا أَي كَتَبَ تَعَبًا فَالحَرْبُ : أَنْ يُؤْخَذَ مَالُهُ كُلُّهُ فَهُوَ  
 رَجُلٌ حَرِبٌ أَي نَزَلَ بِهِ الحَرْبُ فَهُوَ مَحْرُوبٌ حَرِيْبٌ وَالحَرِيْبُ : الَّذِي سَلَبَ  
 حَرِيْبَتَهُ وَفِي الأَسَاسِ : أَخَذَتْ حَرِيْبَتَهُ وَحَرَابَتَهُ : مَالَهُ الَّذِي سَلَبَهُ وَالَّذِي يَعِيشُ  
 بِهِ أَنْتَهَى وَفِي حَدِيثِ بَدْرٍ : " قَالَ المُشْرِكُونَ : أَخْرَجُوا إِلَيَّ حَرَائِيْبِكُمْ " .  
 قَالَ ابن الأثير : هَكَذَا جَاءَ فِي بَعْضِ الرِوَايَاتِ بِالباءِ المَوْجَدَةِ جَمْعَ حَرِيْبَةٍ وَهُوَ  
 مَالُ الرَّجُلِ الَّذِي يَقُومُ بِهِ أَمْرُهُ وَالمَعْرُوفُ بِالثَّاءِ المثلثة حَرَائِيْبِكُمْ وَسَيَأْتِي  
 وَعَنْ ابن شُمَيْلٍ فِي قَوْلِهِ : " اتَّقُوا الدِّينَ فَإِنَّ أَوْلَاهُ هَمٌّ وَأَخِرَهُ حَرْبٌ "

" قال : تَبَاعُ دَارُهُ وَعَقَارُهُ وَهُوَ مِنَ الْحَرَبِيَّةِ وَقَدْ رُوِيَ بِالتَّسْكِينِ أَي  
النِّزَاعِ وَفِي حَدِيثِ الْحُدَيْبِيَّةِ " وَإِلَّا تَرَكَنَاهُمْ مَحْرُوبِينَ " أَي  
مَسْلُوبِينَ مِنْهُ هُوبِينَ وَالْحَرَبُ بِالتَّحْرِيكِ : نَهْبٌ مَالِ الإِنْسَانِ  
وَتَرْكُهُ لِشَيْءٍ لَهُ وَالْمَحْرُوبَةُ مِنَ النَّسَاءِ : الَّتِي سُلِبَتْ وَلَدَهَا وَفِي  
حَدِيثِ الْمُغِيرَةِ " طَلَّاقُهَا حَرَبِيَّةٌ " أَي لَمْ يَلِدْ مِنْهَا أَوْلَادٌ إِذْ طَلَّقَهَا  
حُرَبِيًّا وَفُجِعُوا بِهَا فَكَأَنَّهُمْ قَدْ سُلِبُوا نَهْبًا وَفِي الْحَدِيثِ : " الْحَارِبُ  
المُشَلِّحُ : أَي الْغَاصِبُ النَّهْبِيُّ الَّذِي يُعَرِّسُ النَّاسَ ثِيَابَهُمْ .  
وَقَالَ ثَعْلَبُ : لَمَّا مَاتَ حَرَبُ ابْنِ أُمَيَّةَ بْنِ عَبْدِ شَمْسِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ  
الْقُرَشِيِّ الأُمَوِيِّ بِالْمَدِينَةِ قَالُوا أَيَّ أَهْلِ مَكَّةَ يَنْدُبُونَ :  
وَاحْرَبًا ثُمَّ نَقَلُوا وَفِي نَسْخَةِ ثَقَلَاوَا فَقَالُوا وَاحْرَبًا بِالتَّحْرِيكِ قَالَ ابْنُ  
سَيِّدِهِ : وَلَا يُعْجِبُنِي . وَهَذِهِ الْكَلِمَةُ اسْتَعْمَلُوهَا فِي مَقَامِ الْحُرْنِ  
وَالتَّأْسُفِ مُطْلَقًا كَمَا قَالُوا : وَاسْفَا قَالَ :  
" وَاللَّهْفَ قَلْبِي وَهَلْ يُجْدِي تَلَّهْفُهُ غَوَاثًا وَوَاحْرَبًا لَوْ يَنْفَعُ  
الْحَرَبُ